



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединенных Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

A

المجلس

الدورة الثانية والسبعون بعد المائة

روما، 24-28 أبريل/نيسان 2023

كلمات المرشحين لمنصب المدير العام

الموجز

عملاً بأحكام المادة 37 - 1 (ج) من اللائحة العامة للمنظمة، يلقي المرشحون لمنصب المدير العام للمنظمة كلمة أمام المجلس في الدورة التي تسبق دورة المؤتمر التي سَتُعَيِّن المدير العام، رهناً بالترتيبات التي قد يتخذها المجلس.

الإجراء المقترح اتخاذه من جانب المجلس

إنّ المجلس مدعو إلى أخذ العلم (1) بالمرشح الوحيد لمنصب المدير العام للفترة الممتدة من الأول من أغسطس/آب 2023 إلى 31 يوليو/تموز 2027؛ (2) وبالإجراءات الخاصة بالكلمة التي سيُلقيها المرشح لمنصب المدير العام للمنظمة أمام المجلس والمؤتمر.

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد Rakesh Muthoo

أمين عام المؤتمر والمجلس

الهاتف: +39 06570 55987

البريد الإلكتروني: CSG-Director@fao.org

1- بحلول 28 فبراير/شباط 2023، وهو آخر موعد حدّده المجلس في دورته السبعين بعد المائة (يونيو/حزيران 2022) لاستلام الترشيحات لمنصب المدير العام عن الفترة الممتدة من الأول من أغسطس/آب 2023 إلى 31 يوليو/تموز 2027، تم استلام الترشيحات التالية:

Qu Dongyu	الصين
Dilshod Sharifi	طاجيكستان
حميد خلف أحمد	العراق

2- ولاحقًا، في 6 مارس/آذار 2023، تلقى أمين عام المؤتمر والمجلس بلاغًا من حكومة جمهورية العراق تعلمه فيه بسحب ترشيح السيد حميد خلف أحمد.

3- وفي 3 أبريل/نيسان 2023، تلقى أمين عام المؤتمر والمجلس بلاغًا من حكومة جمهورية طاجيكستان تعلمه فيه بسحب ترشيح السيد Dilshod Sharifi.

4- وكان المجلس قد وافق في دورته الحادية والسبعين بعد المائة (ديسمبر/كانون الأول 2022) على الإجراءات الخاصة بالكلمات التي سيُلقيها المرشحون. وترد هذه الإجراءات، بحسب ما تنطبق على المرشح الوحيد لمنصب المدير العام، على النحو الوارد في المرفق ألف الذي يتضمن أيضًا جدولًا مفصلاً بترتيب طرح الأسئلة من جانب المجموعات الإقليمية على المرشح خلال دورة المجلس.

5- وترد ضمن المرفق باء الترتيبات الخاصة بعملية التصويت لانتخاب المدير العام، طبقًا للأحكام ذات الصلة من المادتين 12 و37 من اللائحة العامة للمنظمة.

المرفق ألف

الإجراءات التي يتعين اتباعها بالنسبة إلى كلمات المرشحين لمنصب المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة خلال الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس (روما، 24-28 أبريل/نيسان 2023) والدورة الثالثة والأربعين للمؤتمر (1-7 يوليو/تموز 2023)

الوقت المخصص للمرشح خلال الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس (24-28 أبريل/نيسان 2023) سوف يقتصر الوقت الإجمالي المخصص للمرشح الوحيد لمنصب المدير العام على 90 دقيقة للإدلاء ببيانه أمام المجلس على النحو التالي:

- خمس عشرة (15) دقيقة للملاحظات الافتتاحية للمرشح؛
 - وعشر (10) دقائق لجولة من الأسئلة والأجوبة مع كل من المجموعات الإقليمية السبع؛
 - وخمس (5) دقائق للملاحظات الختامية للمرشح.
- وستكون كل من المجموعات الإقليمية مسؤولة عن إدارة الدقائق العشرة المتاحة لها لجولة الأسئلة والأجوبة والتي باستطاعتها أن تقرر خلالها الأسئلة التي ستطرحها وعدد تلك الأسئلة، إضافةً إلى ترتيب طرح تلك الأسئلة. وبالإمكان طرح الأسئلة فقط من جانب ممثل عن كل من المجموعات الإقليمية السبع في المنظمة. ويجوز للمرشح، إذا رغب في ذلك، إتاحة بيانه الخطي إلى الأعضاء قبل بدء دورة المجلس.

ترتيب طرح الأسئلة من جانب المجموعات الإقليمية

سُعطى الكلمة للأعضاء الذين يمثلون المجموعات الإقليمية بحسب الترتيب الأبجدي لأسماء المجموعات الإقليمية باللغة الإنكليزية، على النحو المبين أدناه:

الأسئلة / المجموعات الإقليمية							المرشح
جنوب غرب المحيط الهادئ	أمريكا الشمالية	الشرق الأدنى	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	أوروبا	آسيا	أفريقيا	السيد شو دونيو

التوقيت الزمني للبند "كلمات المرشحين لمنصب المدير العام" خلال الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس
(24-28 أبريل/نيسان 2023)

سيُحدد توقيت البند كلمات المرشحين لمنصب المدير العام خلال دورة المجلس يوم الخميس، 27 أبريل/نيسان 2023 في تمام الساعة 9:30 صباحًا.

الإجراءات التي يتعين على المؤتمر اتباعها

تمشيًا مع الإجراءات المتبعة خلال المؤتمر في عام 2019، سيتم تخصيص 15 دقيقة للمرشح.

ومن المقرر أن يُحدد توقيت كلمة المرشح لمنصب المدير العام خلال فترة بعد الظهر من يوم السبت، 1 يوليو/تموز 2023.

مشاركة المرشح في اجتماعات المجموعات الإقليمية

يجوز للمرشح، بناءً على طلب مجموعة إقليمية ما، المشاركة في اجتماعات تلك المجموعة الإقليمية، على أن يتحمل أية تكاليف إضافية، بما في ذلك خدمات الترجمة الفورية الإضافية جراء مشاركته هذه.

المرفق بـ

الترتيبات الخاصة بعملية التصويت

عملاً بأحكام المادة 7 من دستور المنظمة في ما يتعلق بالمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة وطبقاً لأحكام المادة 37 من اللائحة العامة للمنظمة بشأن تعيين المدير العام، إضافة إلى الأحكام ذات الصلة من المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة بشأن النصاب القانوني وترتيبات التصويت في اجتماعات المؤتمر والمجلس، سوف يتم اتباع الترتيبات التالية الخاصة بعملية التصويت لأغراض انتخاب المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للولاية الممتدة من الأول من أغسطس/آب 2023 إلى 31 يوليو/تموز 2027 التي من المقرر أن تجري خلال الدورة الثالثة والأربعين لمؤتمر المنظمة يوم الأحد، 2 يوليو/تموز 2023:

- 1- سيتم تعيين المدير العام عن طريق الاقتراع السري [المادة 10-12(أ)].
- 2- يستكمل تعيين المدير العام خلال دورة عادية للمؤتمر في خلال ثلاثة أيام عمل عقب افتتاح تلك الدورة [المادة 1-37(د)].

النصاب

يتكوّن النصاب من أغلبية الدول الأعضاء [المادة 12-2(أ)].

الأغلبية

يتم انتخاب المدير العام بأغلبية الأصوات المعطاة؛ وتعني عبارة الأصوات المعطاة الأصوات الإيجابية والسلبية ولا تشمل الامتناع عن التصويت أو الأصوات الملغاة [المادة 12-4(أ)].

ويسري الإجراء التالي إلى حين حصول أحد المرشحين على الأغلبية المطلوبة [المادة 2-37(أ-ح)]:

- يجري اقتراعان بين المرشحين جميعاً؛
- ويُستبعد المرشح الذي يحصل على أقل عدد من الأصوات في الاقتراع الثاني؛
- وتجري بعد ذلك عمليات اقتراع متتالية وفي كل مرة يُستبعد المرشح الذي يحصل على أقل عدد من الأصوات إلى أن يتبقى ثلاثة مرشحين فقط؛
- وتجري عمليتا اقتراع بين المرشحين الثلاثة المتبقين ويُستبعد المرشح الذي حصل على أقل عدد من الأصوات خلال عملية الاقتراع الثانية؛
- وتجري عملية اقتراع واحدة أو أكثر متتالية بين المرشحين المتبقين إلى أن يحصل أحدهما على الأغلبية المطلوبة.

حاسبو الأصوات

يعين رئيس المؤتمر حاسبين اثنين للأصوات من بين المندوبين، من غير الأطراف المعنية مباشرة بعملية الانتخاب، للإشراف على إجراءات الاقتراع وعدّ الأصوات والبتّ في صلاحية الأصوات والتصديق على نتيجة كل من عمليات الاقتراع. ويجوز تعيين حاسبَي الأصوات نفسها لعمليات الاقتراح المتتالية. [المادة 10-12(ج)(3-1)].

وتدعو الأمانة حاسبَي الأصوات المعيّنين في بداية المؤتمر إلى جلسة إحاطة عن المهام التي سيتعين الاضطلاع بها.

المراقبون

يجوز إمّا للمرشح أو لمراقب يعينه ذلك المرشح حضور عملية عدّ الأصوات من دون المشاركة فيها [المادة 10-12(ز)]. وستطلب الأمانة من المرشح إتاحة اسم المراقب قبل انعقاد الدورة.

عدّ الأصوات

تفوّض الأمانة سلطة اتخاذ ما يلزم من خطوات لضمان عدم الإفصاح عن نتائج عمليات الاقتراع السريّة إلى حين الإعلان رسمياً عن نتائج الاقتراع [المادة 10-12(ح)]. وبناءً على توصية لجنة الشؤون الدستوريّة والقانونيّة في دورتها الخامسة بعد المائة (أكتوبر/تشرين الأول 2017) والتي وافق عليها المجلس في دورته الثامنة والخمسين بعد المائة (ديسمبر/كانون الأول 2017)، فإنّ الأمانة مدعوة إلى تطبيق المادة 10-12(ح)، إذا اقتضى الأمر، من خلال الطلب إلى المندوبين كافّة وإلى أعضاء الأمانة الحاضرين أثناء عدّ الأصوات تسليم أي أجهزة إلكترونية مثل الهواتف المحمولة واللوحات الإلكترونيّة أثناء وجودهم داخل القاعة.

الموظف المسؤول عن الانتخابات

يعين المدير العام لكل دورة من دورات المؤتمر أو المجلس موظفًا مسؤولاً عن الانتخابات يتولى ضمان الالتزام بأحكام دستور المنظمة ولائحتها العامة أثناء الإجراءات الخاصة بالتصويت والانتخابات [المادة 12-16(أ-ز)].